عدم قتله كما هو ظاهر والا فقل بان يقتله ان الله علم موته في ذلك
الوقت فلا يتخلف وغير هذا باطل لا يقبل اي وغير ما ذكر من
مذاهب المخالفين لاهل السنة غير مطابق للواقع لا يقبل عند العقلاء
المتمسكين بالحق واشار المصنف بذلك للرد على اهل الاعتزال فان لهم
مذاهب ثلاثة الاول مذهب الكعبي وهو ان المقتول ليس بميت لان القتل
فعل العبد والموت فعله تعالى واستدل على ذلك بقوله تعالى ولئن متم
او قتلتم فان العطف يقتضي المغايرة واهل السنة يقولون المعنى
ولئن متم من غير سبب او قتلتم بان متم بسبب فعند الكعبي ان
المقتول له اجلان اجل بالقتل واجل بالموت فلو لم يقتل لعاش الى اجله
بالموت والثاني مذهب جمهورهم وهو ان القاتل قطع على المقتول اجله
فعندهم ان المقتول له اجل واحد وهو الوقت الذي علم الله موته
فيه لولا القتل فلو لم يقتل لعاش اليه قطعا والثالث مذهب ابي الهذيل
وهو ان المقتول اجله في ذلك الوقت فقط فعنده ان
المقتول له اجل واحد وهو الوقت الذي قتل فيه فلو لم يقتل
لمات بدل القتل قطعا وبهذا التقرير ظهر الفرق بين مذاهب
المعتزلة ومذهب اهل السنة فتدبر وفي فناء النفس لدى
النفخ اختلف اي وفي ذهاب صورة النفس التي هي الروح عند
نفخ اسرافيل في الصور النفخة الاولى اختلف العلماء فذهبت طائفة
الى الحكم بفنائها عند ذلك لظاهر قوله تعالى كل من عليها فان
وذهبت طائفة اخرى الى الحكم بعدم فنائها عند ذلك واما قبل
نفخ اسرافيل في الصور النفخة الاولى فلا خلاف بين المسلمين في بقائها
ولو بعد فناء الجسم وتكون منعمة ان كانت من اهل الخير ومعذبة
ان كانت من اهل الشر وتسمى النفخة الاولى نفخة الفناء ولا يبقى عندها
حي الا مات الا من شاء الله كالملائكة الاربعة الروساء والحور العين وموسى
عليه السلام لانه صعق في الدنيا مرة فيجوز ان يهلك جميع الانبياء
عليهم الصلاة والسلام

بعد

بدل

الا لم يكن مات قبل ذلك ولا يرد على
عليه السلام كما مات قبل ذلك كما لا يرد

بعد الموت يعود اليهم ارواحهم ثم يبعثون عليهم عند النفخة الاولى الا موسى لما
حصل له في الدنيا ثم ينفخ اسرافيل في الصور النفخة الثانية وفيه تعقب
بعد دها فيجمع الله الارواح في الصور عند ذلك فتخرج منه الارواح الى
اجسادها فلا تخطئ روح جسدها وبين النفختين اربعون عاما
على ما في بعض الطرق واستظهر السبكي بقاءها الذي عرف بتضعيف
اليا وتسهيل الف بقاءها وتسكين الذال الذي اخفاه والنعام تقي الدين
السبكي في تفسيره المسمى بالدر النظيم من هذا الاختلاف في القول
ببقائها الذي عهد سابقا نعم انفقوا على بقائها بعد الموت لسؤالها والقبر
وجوابها وتنعيمها او تعذيبها فيه والاصل في كل باق استمراره حتى
يظهر ما يصرف عنه فالدليل على بقائها الاستصحاب فتكون من المستثنى
بقوله تعالى الا من شاء الله وما قاله السبكي هو المختار عند اهل الحق وانما
خصصه المصنف بالذكر لتبحره في الفنون حتى احاط بالمعقول والمنقول

عجب الذنب كالروح العجب بفتح العين وسكون الجيم واخره باء موحدة
وقد تبدل ميما وبعضهم يحكي تثليث اوله فيهما فلغاته ستة واضافته
للذنب من اضافة المماثل لما ثلثه فقولهم عجب الذنب معناه عجب شبيه
بالذنب وهو عظم كالخرزة في اخر سلسلة الظهر في العصعص مختص
بالانسان مكعز الذنب للدابة وهو بكسر الراء من باب ضرب وتشبيهه
بالروح في جريان الخلاف في الفناء على قولين والمشهور منهما انه لا يفنى لكن
لا بقيد وقت النفخ وان كان الخلاف في المشبه به مقيدا به كما صرح به
المصنف في قوله وفي فنا النفس لدى النفخ اختلف لكن صحح المزني للبلاي
لكن صحح الامام اسماعيل بن يحيى المزني وهو منسوب لمزينة اسم قبيلة القول
بان عجب الذنب يبلى ويفنى تمسكا بظاهر قوله تعالى كل من عليها فان
وفنا الكل يستلزم فنا الجزء وقوله ووضحا اي بين صحة ما ذهب اليه
واوفقه ابن قتيبة وقال انه اخرها يبلى من الميت والاقوى في النظر انه لا يبلى
لحديث الصحيحين ليس من الانسان شيء الا يبلى الا عظما واحدا وهو

اي من التعقيب وهو الاشكال انه ضعيف
اذ ليس عليه من هو اطاري الان منهم

يتسمى نفخة البعث ونفخ اسرافيل رواح
في الصور نفخ الفناء اذ بها يموت

Copyright ... University